

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



جمهورية مصر العربية
وزارة التربية والتعليم

مكتب الوزير

قرار وزاري

رقم (٥٢٨) بتاريخ ٢٥ / ١٢ / ٢٠١١

بإنشاء المدرسة الفنية الصناعية التكنولوجية التجريبية المتقدمة
نظام خمس سنوات التابعة لمديرية التربية والتعليم بمحافظة بورسعيد

وزير التربية والتعليم :

بعد الاطلاع على قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩
ولائحته التنفيذية ،

وعلى قانون التعليم الصادر بالقانون رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية ،

وعلى القرار الوزاري رقم ٩٩ لسنة ٢٠٠٠ بشأن استصدار قرارات إنشاء المدارس الثانوية
الفنية بجميع نوعياتها بقرار وزاري ،

وعلى ما عرضه رئيس قطاع التعليم الفني والتجهيزات ،

وتحقيقاً للمصالح العام ،

قرر :

مادة (١) :


تنشأ مدرسة ثانوية فنية صناعية بمسمى المدرسة الفنية الصناعية التكنولوجية التجريبية
المتقدمة " نظام خمس سنوات ، تتبع مديرية التربية والتعليم بمحافظة بورسعيد وذلك اعتباراً من العام
الدراسي ٢٠١١/٢٠١٢ .

مادة (٢) :

مدة الدراسة بالمدرسة المشار إليها خمس سنوات، ويمنح الطلاب الناجحون في نهاية الصف
الخامس شهادة دبلوم المدارس الثانوية الفنية الصناعية المتقدمة يحدد فيها اسم التخصص .

مادة (٣) :

تضم المدرسة تخصصي : " البتروكيماويات " و " البترول " ، ويجوز بقرار وزاري إنشاء
تخصصات جديدة أو إلغاء تخصصات قائمة وفقاً لاحتياجات سوق العمل بناء على توصية رئيس قطاع
التعليم الفني والتجهيزات .



بسم الله الرحمن الرحيم



جمهورية مصر العربية
وزارة التربية والتعليم
مكتب الوزير

التاريخ / / ٢٠٠

مادة (٤) :

يقبل الطلاب بهذه المدرسة وفقاً لشروط القبول بالمدارس الثانوية الفنية الصناعية المتقدمة نظام خمس سنوات، ويطبق عليهم القرارات الوزارية بشأن نظم التقييم وضوابط امتحانات النقل والدبلوم لطلاب المدارس الثانوية الفنية الصناعية نظام خمس سنوات

مادة (٥) :

يسرى على هذه المدرسة وطلابها أحكام قانون التعليم الصادر بالقانون رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨١ ، والقرارات الوزارية المنفذة له ، وذلك فيما لم يرد بشأنه نص في هذا القرار .

مادة (٦) :

على جميع الجهات المعنية - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القرار .

وزير التربية والتعليم

(جمال محمد العربي)

